

يحتمل لما ذكره وحمله عليه لا يلزم منه صحة العمل بضمونه لما قرره مولانا  
فان قلت مما يدل صريحا على ان روس الاي فيها الوجهان قول المشايخ  
في باب المصلحة وعند روس الاي ترفيقا اعتلا وقول ابن الخزي في  
طيبه والملك في الاي رجح اي الترفيق في روس الاي على التعليل فيه  
تصريح باجر الوجهين في روس الاي لان التفرقة لا يكون الامع الفتح والترقي  
لا يكون الامع الامالة كما حكى الاجماع عليه في المنهاج قلت شرح الجعدي  
كلام الساطبي على ان المراد ان التعليل والترقي كليهما مع الامالة  
حيث قال وجهها الفاصلة منعان على الامالة ومن قال عبرة فيها  
عن اما لها يلزم منه وجه فتح غير منقول انتهى وهذا صريح في ان  
التعليل يوجد مع الامالة وما يصح به ايضا ان التيسير لم يذكر  
لورث في ذوات اليا الامالة مع ذكره لتعليل اللام فلم منه ان الامالة  
مع التعليل فادعاء الاجماع على ان التعليل لا يكون الامع الفتح مرودهما  
ذكره في سلمنا ذلك فيمكن ان يقال ان التفرقة مع التفرقة في روس  
الاي هو طريق صاحب التجر يد الذي نقل عنه في المنهاج انه فتح روس  
الاي عن ورث وقال انه مخالف جميع الرواة عن الارزق فان قلت  
سلمنا ان هذا الجواب ممكن في عبارة الساطبي والطيبه فاذا اقتضت  
في عبارة المنهاج انه نقل التفرقة عن جماعة والترقي عن جماعة ومقتضى  
ذلك يلزم ان يكون الفتح والامالة جاريتين في روس الاي وعبارته في  
باب اللامات واختلفوا في ما اذا وقع بعد اللام الف امالة نحو صلي  
وسمعي ومصلي وبصلاها فوي بعضهم تعليلها من اجل الحرف  
قبلها ورتب ترفيقها من اجل الامالة ففيها في التفرقة والكافي  
والمدركة والتجريد وغيرها وفتحها في الجنبي وهو مقتضى العنوان  
والتيسير وهو في تلخيص ابي معشر اقبس والوجهان في الكافي في تلخيص

ابن ابي

ابن ابيمة والساطبية والاعلان وغيرها وفصل اخرون في ذلك بين روس  
الاي وغيرها وتقومها في روس الاي للتناسب وغلطوا في غيرها  
لوجود الموجب قبلها وهو الذي في التبرقة وهو المختار وفي التجريد والفتح  
في الساطبية والاقبس في التيسير وقطع ايضا به في الكافي انه اجري  
الوجهين في غير روس الاي التي قلت كلامه في هذا الفصل يضرب  
بعضه بعضا وذلك ان قوله فتحها في التبرقة والكافي عام في روس الاي  
وغیرها فيقتضي ان صاحب التبرقة والكافي يقولان بان في  
روس الاي التفرقة اي مع الفتح اذا لا يكون الا كذلك وقوله اخرون  
اخرون الي ان قال وهو الذي في التبرقة وفتح ايضا بوزن الكافي  
نص في ان الترفيق في روس الاي مع الامالة وهذا هو المعنى لهما  
لان جميع الرواة مجمعون على امالة في روس الاي الا صاحب التجريد  
كما ذكره في بابها وابعد ذكره في بابها صاحب التبرقة الذي هو مولى  
الامالة في روس الاي نصا ونقله ولا عن صاحب المدركة الذي  
هو ابو الحسن طاهر بن غلبون التفرقة فان كان مع الفتح اقتضى  
ان له في روس الاي الفتح وهو مخالف صاحبها كما ذكره في باب الامالة  
من ان له في روس الاي الامالة لا غير وان كان مع الامالة اقتضى ان  
التفرقة يكون مع الامالة وهو مخالف لما ذكره في باب اللامات من  
ان التفرقة لا يكون مع الامالة وقوله الا انه اي الكافي اجري الوجهين  
في غير روس الاي يقتضي ان له الفتح لا غير والامالة في ذوات الب  
غير روس الاي وهو يتبين في ما ذكره في باب الامالة من ان له الفتح  
لا غير الا ان يقال ان التعليل والترقي مع الفتح ولا خلاف  
المعروف من ان التعليل مع الفتح والترقي مع الامالة فتلخص من  
هذا انه يقتضي ان يكون لصاحب الكافي والتبرقة والمدركة الترفيق

له